

الرئيس الأسد يصدر مرسوماً بصرف منحة مالية بقيمة ١٥٠ ألف ليرة للعاملين والمتقاعدين من المدنيين والعسكريين هناوي لـ«الوطن»: ٢٦٨ مليار ليرة كلفة المنحة وصرفها يبدأ مع صدور المرسوم

عكاز لـ«الوطن»: قيمة المنح تتصاعد مراعاة لحالة التضخم الحاصلة

الوطن - عبد الهادي شباط


أصدر السيد الرئيس بشار الأسد المرسوم التشريعي رقم ٥ لعام ٢٠٢٣ الذي يقضي بصرف منحة مالية مرة واحدة بمبلغ مقطوع قدره ١٥٠ ألف ليرة سورية مضافة من ضريبة دخل الرواتب والأجور وأي اقتطاعات أخرى. وتشمل المنحة كل العاملين داخل الأراضي السورية (المدنيين والعسكريين) في الجهات العامة الدائمين والمتقاعدين والمؤقتين والمجندين في الجيش والقوات المسلحة. كما تشمل أصحاب المعاشات التقاعدية من العسكريين والمدنيين، ويستفيد منها المستحقون عن أصحاب المعاشات التقاعدية، وأصحاب معاشات عجز الإصابات الجزيئية من المدنيين غير المتحقين بعمل ولا يتقاضون معاشاً من أي جهة تأمينية أخرى.

ونصت المادة الأولى من المرسوم الفقرة (أ) على أنه تصرف منحة ليرة واحدة بمبلغ مقطوع (١٥٠٠٠٠) ليرة سورية فقط مئة وخمسون ألف ليرة سورية لكل من العاملين داخل أراضي الجمهورية العربية السورية (المدنيين والعسكريين) في الوزارات والإدارات والمؤسسات العامة وشركات ومؤسسات القطاع العام وسائر الوحدات الإدارية والعمل الشعبي والشركات والمنشآت المصدرة والمدارس الخاصة المستولى عليها استيلاء نهائياً وما في حكمها وسائر جهات القطاع العام وكذلك جهات القطاع المشترك التي لا تقل مساهمة الدولة عن ٧٥ بالمئة من رأس مالها والمجندين في الجيش والقوات المسلحة.

وأوضحت الفقرة (ب) أنه يدخل في شمول الفقرة (أ) من هذه المادة المشاهرون والميامون والدائمون والمؤقتون سواء أكانوا وكلاء أم عرضيين أم موسمين أم متقاعدین أم يعقد استخدام أم معينين بجدول تنقيط أم بالفاتورة أم على نظام اليونات والعاملين من خارج الملك وفق نظام الاستكتاب أم المرسلين على العقود البرامجية أو بموجب صكوك إدارية، والمكفّلين بأجور ساعات التجرد من خارج الملك والعاملين على أساس الدوام الجزئي أو على أساس الإنتاج أو الأجر الثابت والمتحول.

وجاء في المادة الثانية من المرسوم أنه تصرف منحة ليرة واحدة بمبلغ مقطوع (١٥٠٠٠٠) ليرة سورية فقط مئة وخمسون ألف ليرة سورية لأصحاب المعاشات التقاعدية من العسكريين والمدنيين المشمولين بقوانين التأمين والمعاشات والتأمينات الاجتماعية والتأقذ.

بينما أوضحت الفقرة (ب) من المادة نفسها أنه يستفيد من المنحة المذكورة في الفقرة (أ) من هذه المادة كل من المستحقين عن أصحاب المعاشات التقاعدية وتوزع عليهم وفق الأنصبة المحددة في القوانين والأنظمة الخاضعين لها. وأصحاب معاشات عجز الإصابات الجزيئية من المدنيين غير المتحقين بعمل ولا يتقاضون معاشاً من أي جهة تأمينية أخرى. وفي المادة الثالثة ورد أنه تعفى المنحة المنصوص



عليها في هذا المرسوم التشريعي من ضريبة دخل الرواتب والأجور وأي اقتطاعات أخرى.

ونصت المادة الرابعة بأن تصرف النفقة الناجمة عن تطبيق هذا المرسوم التشريعي وفقاً لما يلي: أ- بالنسبة لمنحة العاملين المدنيين والعسكريين في الدولة من: - وفورات سائر أقسام وفروع الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ٢٠٢٣ بالنسبة للعاملين الذين يتقاضون رواتبهم وأجورهم من هذه الموازنة.

- وفورات سائر حسابات الموازنة التقديرية لعام ٢٠٢٣ بالنسبة لكل من جهات القطاع العام الاقتصادي وشركات الإنشاءات العامة الذين يتقاضون رواتبهم وأجورهم من موازنة أي من الجهات المذكورة.

ب- وفورات مختلف أبواب وأبنود الموازنات داخل أراضي الجمهورية العربية السورية من المدنيين والعسكريين والوارد تكريمهم في الفقرتين (أ) و(ب) من المادة (١٢) من المرسوم التشريعي آنف الذكر.

ويسمح بتجاوز الاعتمادات الشهرية لعام ٢٠٢٣ المخصصة للبدن (١١) / (الرواتب والأجور) والبدن (١٢) / (أجور المؤقتين والموسمين والعرضيين) والبدن (١٣) /

(أجور ونفقات المتقاعدين السوريين / الخبراء والاختصاصيين والمهنيين) وحسابات الموازنات التقديرية للمؤسسات والشركات والمنشآت بصرف المنحة بموجب أحكام الموسم التشريعي المذكور أعلاه وكذلك اعتمادات البنود التي تصرف منهم أجور العاملين بالتنقيط أم بالفاتورة أم على نظام اليونات والعاملين من خارج الملك وفق نظام الاستكتاب أم المرسلين على أساس الرسالة الواحدة والعاملين على العقود البرامجية أو بموجب صكوك إدارية وكذلك المكفّلون بأجور ساعات التدريس من خارج الملك وذلك في حدود ما يعادل قيمة المنحة فقط وجميع البنود التي تصرف من اعتماداتها الرواتب والأجور والمعاشات التقاعدية.

وأنه فيما يتعلق بالمكفّلين بأجور ساعات التدريس من خارج الملك الواردة في الفقرة (ب) من المادة (١٧) من المرسوم التشريعي المذكور فإنه يشترط لصرف المنحة ألا يقل نصاب ساعات التدريس المكلف عن (٦) ساعات تدريس فعلية أسبوعية.

وتصرف المنحة المذكورة من وفورات اعتمادات البنود المشار إليها في الفقرة (٢) / وإذا استغرق صرفها كامل اعتمادات البنود المذكورة فتصرف الزيادة الفعلية بالتجاوز على أن يسوى التجاوز عند قطع حسابات الموازنة العامة للسنة المالية ٢٠٢٣ وذلك بالنسبة للجهات التي تصرف اعتماداتها عن طريق الخزينة المركزية وأقسامها بالمحافظات أما بالنسبة للوحدات الحسابية المستقلة، فيغطي العجز الناجم عن صرف المنحة بطلب إضافة الاعتمادات من وزارة المالية وتحدد الزيادة الفعلية بموجب بيان يحدد فيه محاسب الإدارة أو المسؤول المالي وعلى مسؤوليته مقدار التجاوز وذلك ضمن حدود المنحة فقط وكل تجاوز عما سبق يحمل محاسب الإدارة أو المسؤول المالي المسؤوليات المادية والمسلكية.

وأنه بموجب أحكام المرسوم التشريعي المذكور أعلاه تعفى المنحة المقررة من ضريبة دخل الرواتب والأجور وأي اقتطاعات أخرى ويتم صرف المنحة اعتباراً من تاريخ صدوره.

اعتبر عضو مجلس الشعب الدكتور محمد خير العكاز أن توقيت المنحة ومقدارها مهم في رمضان وقيل عيد الفطر خاصة أنه بحال كان هناك عدة موظفين في العاطلة يمكن أن تصل قيمة المنحة لنحو نصف مليون ليرة وهو مبلغ مهم ويساعد على تلبية الاحتياجات والمصاريف الأساسية للعديد، مضيفاً إن هذه المنحة من شأنها أن تكسر حالة الركود في الأسواق ولو بشكل نسبي وتحرك المبيعات ويستفيد منها المستهلك والبائع والمنتج.

وأكد العكاز أنه من الواضح أن قيمة المنحة تراعي حالة التضخم، حيث كانت المنح سابقاً ٥٠ ألف ليرة ثم ١٠٠ ألف ليرة وصولاً إلى ١٥٠ ألف ليرة مثنداً على أن المنحة ليست بديلاً عن زيادة الأجر الضروري، لكن ذلك رهن توفر كتلة مالية تغطي هذه الزيادة، ومنه لا بد من تفعيل عامل التضخم لضعف وهو ما يزيد من الكتلة المالية التي يحتاجها الصندوق مبيئاً أن هناك تنسيقاً مع القطاع المصرفي لكون هناك خيارات متعددة في التمويل إما تخصيص (١٠) مليارات ليرة سلفة مالية

عرونس يطلب تقديم خطط وبرامج قابلة للتنفيذ لتطوير عمل القطاعات

الحكومة تحلل أسباب وجود نقص في توريد بعض المواد وتناقش خطوات ضمان توافرها



الوطن

وأكد المهندس عرونس على اللجان المختصة في مجلس الوزراء تقديم خطط وبرامج قابلة للتنفيذ لتطوير عمل مختلف القطاعات كل وفق اختصاصه، وبما يضمن حسن إدارة هذه القطاعات واستمرار مقدراتها بالشكل الأمثل، وينعكس بشكل مباشر على واقع الخدمات المقدمة للمواطنين وتحقيق التنمية الاقتصادية. وجدد المجلس تأكيده على تقديم الدعم والتسهيلات اللازمة للتوسع بإقامة المشاريع الإنتاجية المشمولة ببرامج إحلال المستوردات والإستفادة من الميزات المنوطة لهذه المشاريع، بهدف تنشيط العملية الإنتاجية وتأمين المنتجات في الأسواق بأسعار مناسبة، وفي هذا السياق كلف المجلس وزارتي التجارة الداخلية والصناعة التواصل المستمر مع قطاع الأعمال

يمكن. وأد المهندس عرونس على اللجان المختصة في مجلس الوزراء تقديم خطط وبرامج قابلة للتنفيذ لتطوير عمل مختلف القطاعات كل وفق اختصاصه، وبما يضمن حسن إدارة هذه القطاعات واستمرار مقدراتها بالشكل الأمثل، وينعكس بشكل مباشر على واقع الخدمات المقدمة للمواطنين وتحقيق التنمية الاقتصادية. وجدد المجلس تأكيده على تقديم الدعم والتسهيلات اللازمة للتوسع بإقامة المشاريع الإنتاجية المشمولة ببرامج إحلال المستوردات والإستفادة من الميزات المنوطة لهذه المشاريع، بهدف تنشيط العملية الإنتاجية وتأمين المنتجات في الأسواق بأسعار مناسبة، وفي هذا السياق كلف المجلس وزارتي التجارة الداخلية والصناعة التواصل المستمر مع قطاع الأعمال

الممكن. وأد المهندس عرونس على اللجان المختصة في مجلس الوزراء تقديم خطط وبرامج قابلة للتنفيذ لتطوير عمل مختلف القطاعات كل وفق اختصاصه، وبما يضمن حسن إدارة هذه القطاعات واستمرار مقدراتها بالشكل الأمثل، وينعكس بشكل مباشر على واقع الخدمات المقدمة للمواطنين وتحقيق التنمية الاقتصادية. وجدد المجلس تأكيده على تقديم الدعم والتسهيلات اللازمة للتوسع بإقامة المشاريع الإنتاجية المشمولة ببرامج إحلال المستوردات والإستفادة من الميزات المنوطة لهذه المشاريع، بهدف تنشيط العملية الإنتاجية وتأمين المنتجات في الأسواق بأسعار مناسبة، وفي هذا السياق كلف المجلس وزارتي التجارة الداخلية والصناعة التواصل المستمر مع قطاع الأعمال

الممكن. وأد المهندس عرونس على اللجان المختصة في مجلس الوزراء تقديم خطط وبرامج قابلة للتنفيذ لتطوير عمل مختلف القطاعات كل وفق اختصاصه، وبما يضمن حسن إدارة هذه القطاعات واستمرار مقدراتها بالشكل الأمثل، وينعكس بشكل مباشر على واقع الخدمات المقدمة للمواطنين وتحقيق التنمية الاقتصادية. وجدد المجلس تأكيده على تقديم الدعم والتسهيلات اللازمة للتوسع بإقامة المشاريع الإنتاجية المشمولة ببرامج إحلال المستوردات والإستفادة من الميزات المنوطة لهذه المشاريع، بهدف تنشيط العملية الإنتاجية وتأمين المنتجات في الأسواق بأسعار مناسبة، وفي هذا السياق كلف المجلس وزارتي التجارة الداخلية والصناعة التواصل المستمر مع قطاع الأعمال

٢٢ ألف طلب لدى صندوق الطاقات المتجددة ١٣٠٠ منها أحييت للتمويل التضخم ضاعف تكلفة تركيب منظومات الطاقات المتجددة من ٧ إلى ١٥ مليون ليرة

المتجددة. كما بين المصدر أن مجلس إدارة الصندوق منح اعتمادية لعشرات الشركات والمكاتب الهندسية والمقاولين لتركيب المنظومات التي سيتم تمويلها عبر الصندوق وأن هذه الشركات ستعمل وفق المواصفات والمعايير التي يحددها مركز بحوث الطاقة والنشرة السعرية التي تصدر عنه لضمان جودة العمل وعدم حدوث أي تجاوزات في الأسعار.

واعتبر أن إحداث الصندوق يسهم في نشر ثقافة الطاقات المتجددة وتخفيض استهلاك الوقود الأحفوري وأنواع الطاقات التقليدية وإيجاد فرص عمل حقيقية للمهنيين في هذا القطاع وأن الصندوق يدعم الفائدة مع المصارف بشكل كامل وفق التقامات والتوافقات التي أبرمت في هذا الخصوص علماً أن الصندوق يدعم معدل فواتر حتى ١١ بالمئة يضاف إليها ٣ بالمئة عمولة إدارة عمليات مالية ليصبح مجموع معدل الفائدة التي يدفعها الصندوق هو ١٤ بالمئة وكل تمويل يحصل عليه المستفيد من المصارف بسعر فائدة أعلى من ذلك يتحمل معظم المصارف العاملة في القطاع العام والحكومي وتم تغذية هذه الحسابات على سبيل المثال بنحو ٣ مليارات ليرة لـ٣ مصارف حكومية هي الزراعي والتسليف والشعب والتوفير. وبين أن المشروعات التي تم تنفيذها



توزعت على مختلف القطاعات المحلية والصناعية والزراعية والسياحية مثل تنفيذ مشروعات لتركيب منظومات طاقات متجددة لمراكز طبية ووحدات تبريد ومدارج وغيرها وذلك وسط صعوبات جارية مع بعض المصارف لجهة الحاجة لتحديث أنظمة العمل لديها واستطاعتها على إضافة حافز عمل جديدة مثل التعامل مع صندوق دعم استخدام الطاقات

للصندوق تم تنفيذ وإحالة جزء منها إلى حسابات صندوق الطاقات المتجددة على لائحة من المصارف لتركيب منظومات طاقات متجددة لمراكز طبية ووحدات تبريد ومدارج وغيرها وذلك وسط صعوبات جارية مع بعض المصارف لجهة الحاجة لتحديث أنظمة العمل لديها واستطاعتها على إضافة حافز عمل جديدة مثل التعامل مع صندوق دعم استخدام الطاقات

تتعهد على عدة مصادر في التمويل لكن بكل الأحوال يتحمل المصرف جميع الأعباء المالية المترتبة على سعر الفائدة المطبقة في المصارف سواء العامة أم الخاصة حيث يتوافق على منح التمويل للعاملين في الجهات العاملة من المصارف الحكومية مبيئاً أن هناك تنسيقاً مع القطاع المصرفي لكون هناك خيارات متعددة في التمويل إما تخصيص (١٠) مليارات ليرة سلفة مالية

الوطن

كشفت مصدر في وزارة الكهرباء أن عدد الطلبات المقدمة لصندوق دعم استخدام الطاقات المتجددة ورفق كفاءة الطاقة تجاوزت ٢٢ ألف طلب أحيل منها نحو ١٣٠٠ طلب للمصارف لراستها ومنحتها التمويل اللازم، منها نحو ٦٠٠ طلب أحييت لمصرف التسليف الشعبي.

مبيئاً أن متوسط تكلفة تنفيذ منظومة الطاقة المتجددة من سعة (١.٥) كيلو واط هي بحدود ١٥ مليون ليرة وذلك تبعاً للأسعار الراجحة في السوق المحلية في حين يمكن لصندوق التمويل تركيب منظومات طاقة متجددة لاستخدامات منزلية حتى ساعات ٣,٥ كيلو واط ساعي لكن ذلك يرفع من قيمة التكلفة معتبراً أن أكثر مشكلة تواجه عمل الصندوق هي حالة التضخم في أسعار مكونات منظومة الطاقة المتجددة مثل اللوحات الشمسية والبطاريات والكابلات وغيرها حيث كان مقدراً مع بداية إحداث الصندوق أن يكون متوسط تكلفة تنفيذ وتركيب المنظومة المنزلية بحدود ٦-٧ ملايين ليرة لكن هذا الرقم يفعل عامل التضخم لضعف وهو ما يزيد من الكتلة المالية التي يحتاجها الصندوق مبيئاً أن هناك تنسيقاً مع القطاع المصرفي لكون هناك خيارات متعددة في التمويل إما تخصيص (١٠) مليارات ليرة سلفة مالية